وسلام كذلك بتشهد أو تشهدين .

وفصلها بإحرامين وسلامين وهو الأفضل .

(قوله وأربع قبل ظهر إلخ) وذلك لخبر من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار .

رواه الترمذي وصححه وله هنا أيضا ما مر من جمعها بسلام واحد وفصلها ولا بد هنا من نية القبلية والبعدية ككل صلاة لها قبلية وبعدية .

(قوله وركعتان بعد مغرب) أي لخبر من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم كتبتا في عليين .

ويسن أن يقرأ فيهما بسورتي الكافرون والإخلاص .

(قوله وندب وصلهما) أي ركعتي المغرب به لضيق وقته ولخبر عجلوا الركعتين بعد المغرب لترفعا مع العمل .

وندب تطويلهما حتى ينصرف أهل المسجد ومحل ندب الكافرون والإخلاص فيهما حيث لم يرد تطويلهما .

(قوله ولا يفوت فضيلة الوصل) أي وصل ركعتي المغرب به .

وقوله بإتيانه متعلق بيفوت والمصدر مضاف إلى فاعله .

وقوله قبلهما أي الركعتين .

وقوله الذكر المأثور مفعول المصدر .

وتقدم في أواخر صفة الصلاة عن سم أن الأفضل تقديم الذكر والدعاء على الراتبة فلا تغفل .

وقوله بعد المكتوبة متعلق بالمأثور .

(قوله بعد عشاء ركعتان خفيفتان) أي لما رواه الشيخان عن محمد بن المنكدر 7 قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العشاء .

(قوله وقبلهما) أي قبل المغرب وقبل العشاء وذلك لحديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة .

قال في الثالثة لمن شاء رواه البخاري ومسلم .

والمراد بالأذانين الأذان والإقامة باتفاق العلماء .

(قوله إن لم يشتغل بهما) أي بالركعتين قبلهما .

وهذا تقييد لكونه يصليهما قبلهما .

أي محل كونه يصلي الركعتين قبل المغرب وقبل العشاء إن لم يكن إذا صلاهما يشتغل بهما عن إجابة المؤذن فإن كان يشتغل بهما عنها لو صلاهما أجاب المؤذن ثم بعد الفراغ من الإجابة إن كان هناك زمن يسعهما فعلهما قبل الصلاة وإلا أخرهما عنها .

فقوله فإن كان إلخ مفرع على مفهوم النفي قبله وهو أنه إن اشتغل بهما تركهما وأجاب المؤذن فإن كان بين إلخ .

(قوله روكعتان قبل صبح) أي لخبر مسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها .

ولخبر البيهقي لا يحافظ على ركعتي الفجر إلا أواب قال في النهاية وله في النية كيفيات سنة الصبح سنة الفجر سنة البرد سنة الوسطى على القول بأنها الوسطى سنة الغداة .

وله أن يحذف لفظ السنة ويضيف فيقول ركعتي الصبح وركعتي الفجر وركعتي البرد وركعتي الوسطى وركعتي الغداة .

اه .

قال بعضهم معناه أن الناس عند قيامهم من نومهم يبتدرون إلى معاشهم وكسبهم فأعلمهم أنها خير من الدنيا وما فيها فضلا عما عساه يحصل لكم فلا تتركوهما وتشغلوا به .

(قوله ويسن تخفيفهما) أي لما رواه ابن السني عن والد أبي المليح أن رسول ا صلى ا عليه وسلم صلى ركعتين خفيفتين ثم سمعته يقول وهو جالس اللهم رب جبريل وإسرافيل وميكائيل ومحمد النبي صلى ا عليه وسلم أعوذ بك من النار .

ثلاث مرات .

(قوله وقراءة الكافرون والإخلاص فيهما) أي السورة الأولى في الركعة الأولى والثانية في الثانية .

(قوله لخبر مسلم وغيره) من الغير ما رواه البيهقي عن عائشة رضي ا عنها نعم السورتان هما تقرآن في الركعتين قبل الفجر قل يأيها الكافرون وقل هو ا أحد .

(قوله وورد أيضا فيهما) أي في الركعتين قبل الصبح وورد أيضا فيهما آية البقرة وهي قوله تعالى !. !

وآية آل عمران وهي قوله تعالى ! ! قوله وأن من داوم على قراءتهما أي ألم نشرح وألم تر .

وقوله فيهما أي في الركعتين وقوله زالت عنه علة البواسير وقيل إن من دوام عليهما فيهما لا يرى شرا ذلك اليوم أصلا .

ولذا قيل من صلاهما بألم وألم لم يصبه في ذلك اليوم ألم .

وقال الغزالي في كتاب وسائل الحاجات بلغنا عن غير واحد من الصالحين من أرباب القلوب .

أن من قرأ في ركعتي